لكريها كراء الابل .

محمد عن ابي حنيفة قال أخبرنا حماد أنه سأل طاوسا وسالم بن عبد ا عن المزارعة بالثلث والربع فقال لا بأس به يكرى .

أخبرنا محمد عن بكير بن عامر عن عبد الرحمن بن الاسود